

## التقرير السنوي لمؤسسة حقوق الانسان في لبنان عن سنة ٢٠٠٢

٢٠٠٢/١٢/١٠

اشتباكات مع الطالب العزل واستعمال العنف بشكل مفرط  
الرقابة الذاتية بلغت اعلى مستوى واقفال "ام. تي. في" ابرز الانتهاكات  
عشيء الذكرى الـ ٥٤ للإعلان العالمي لحقوق الانسان الذي يصادف غدا، اصدرت "مؤسسة حقوق الانسان والحق  
الانساني" (لبنان) تقريرها السنوي عن احوال حقوق الانسان في لبنان للسنة ٢٠٠٢.

يتناول التقرير في قسمه الاول دراسة اوضاع الحقوق والحريات الفردية (خصوصا السياسية والقضائية)، وفي قسمه الثاني  
الحريات الاجتماعية (الاقتصادية والاجتماعية) واخيرا يعالج القسم الثالث كل ما يتصل بالبيئة. وتتشكل "النهار" القسم المتعلق  
بالحقوق السياسية والقانونية.

"حرية الاشتراك في التجمعات والجمعيات السلمية":

مع ان الدستور اللبناني ينص على حرية التجمع، قيد اتفاق الطائف هذا الحق وبات يخضع لترخيص من وزارة الداخلية. لا  
يمكن التظاهر الا بموجب ترخيص صادر عن وزارة الداخلية وبعد استيفاء عدد من الشروط مثل تحمل منظم التظاهرة  
مسؤولية اي ضرر ينجم عنها. ترفض مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني (لبنان) هذه التدابير لأنها تمس حقا اصيلا  
غير قابل للتصرف وتتخذه لترخيص من وزارة الداخلية.

اضواء على سنة ٢٠٠٢

في هذه السنة، شهدت البلاد ظاهرة متكررة وهي الاشتباكات بين الطالب العزل (لم تفهمهم السلطة بحيازة اسلحة) واجهزه  
الامن التي استعملت العنف بشكل مفرط حينا واحيانا اخرى بشكل غير مبرر. آخر ما سجل من عنف كان خلال تظاهرة  
موظفي محطة "ام. تي. في" احتجاجا على اقفالها، في ١٩ ايلول في وسط بيروت، وكذلك في ١٦ تشرين الاول لدى قمع  
طلاب جامعة القديس يوسف حيث سقط ٤ جرحى ووقف عشرة طلاب لبعضه ساعات، واخيرا في ٣١ تشرين الاول خلال  
اعتصام وتظاهرة طالبية في الجامعة اللبنانية - فرع العلوم في الفنار، مما ادى الى توقيف نحو ٦٠ طالبا. لم يخل الحادث  
من الاستفزاز والعنف من جانب قوى الامن الداخلي. ونأخذ على السلطة اللبنانية زج الدفاع المدني في هذه المواجهات.

حرية التجمع، الاحزاب السياسية

مع ان الدستور يضمن حرية التجمع وتأليف الاحزاب السياسية، الا ان اربعة احزاب حلت منذ عام ١٩٩٢ مما قيد هذا  
الحق. لم يصدر بعد اي قانون لتنظيم الاحزاب السياسية في لبنان، الا ان مشروع قانون لا يزال في البرلمان في انتظار  
التصويت عليه. سربت وزارة الداخلية بعض المقتطفات منه مثل كشف اسماء الاعضاء ومحاضر الاجتماعات مما ادى الى  
ادانة عامة. ينط بالاجهزة الامنية مراقبة جميع الانشطة السياسية.

منحت الحكومة رخصة تأسيس لثلاثة احزاب ولكنها ربطتها بشروط. من هذه الشروط انه على النظام الاساسي لذاته  
الاحزاب ان ينص على اشعار وزارة الداخلية بكل اجتماع قبل انعقاده، مع امكان ارسال مندوب عن الوزارة لحضوره.  
تعتبر مؤسستنا هذه الشروط خرقا لحرية التجمع كما تنص عليها مواثيق حقوق الانسان.

-الجمعيات الاجتماعية والرياضية:

بصورة عامة، ان الحكومة اللبنانية، منذ الاستقلال، لم تتدخل في تأسيس الجمعيات الاجتماعية والتقاريفية والرياضية  
والخاصة، الا ان حكومات ما بعد اتفاق الطائف جعلت هذه المسألة امتيازا يتمتع به عدد قليل من الافراد. عام ١٩٩٦، رفضت  
وزارة الداخلية الترخيص للجمعية اللبنانية من اجل ديموقратية الانتخابات بصفتها مجموعة مراقبة مستقلة. من  
آخر مؤشرات الرفض هذه عدم قبول وزارة الداخلية بتسجيل طلبات لتأسيس جمعيات. ولم تنجح حتى محاولات اشعار  
وزارة الداخلية بواسطة الكاتب العدل.

## -الانتخابات والحقوق السياسية:

ينص الدستور اللبناني على ان المواطنين يتمتعون بحق تغيير حكوماتهم في انتخابات حرة وعادلة، الا ان تاريخ الانتخابات اللبنانية يشهد على انها لم تكن "حرة" او "منصفة" حتى انه اعترف بتدخل الاجهزة الامنية في الانتخابات. الا ان الدورات الانتخابية الثلاث الاخيرة اتسمت بتراجع كبير في احترام المعايير المعتمدة دولياً لصحة الانتخابات. تفقد قوانين الانتخاب في لبنان مبدأ استقرار التشريع. ما من انتخابات، باستثناء قلة، الا اعيد فيها النظر في توزيع دوائرها الانتخابية وعدد النواب. الاستقرار الوحيد الذي سجل منذ ١٩٩٠ هو استقرار العدد على ١٢٨ نائباً فيما تركت الدوائر الانتخابية بتوسيعها او تصغيرها تبعاً للحسابات السياسية التي تعتبر بالمعايير الدولية مفسدة للانتخابات.

من جهة اخرى، منذ عام ١٩٥٣، تتمتع المرأة بحق التصويت ولكنها حتى اليوم لم تشغله اي منصب وزاري وبقيت مساهمتها في البرلمان تقصر اليوم على ثلات نائبات من اصل ١٢٨ وهي من بين ادنى نسب المشاركة النسائية في الشرق الاوسط.

يتفق الرأي على ان الانتخابات الفرعية للمقعد النبأي في المتن كانت تشوبها العيوب والخروق. ادح خرق كانت التعليمات التي اعطتها وزير الداخلية بالنسبة الى استعمال العازل (الستار) بشكل خيالي. ثم اعلن فوز مرشح المعارضة غبريل المر بعد اطالة غير مبررة. اثر اعلان ذلك، قدم طعن الى المجلس الدستوري الذي قرر في ٤ تشرين الثاني ان الانتخابات لم تكن صحيحة وفق الاصول وبدل اعادة تنظيم انتخابات جديدة، اعلن المجلس فوز المرشح الثالث غسان مخيبر الحاصل على اقل من ٣ % من اصوات المفترعين، بدلاً من اعادة الانتخابات خلافاً للقرارات السابقة للمجلس نفسه.

المأخذ كثيرة على قرار المجلس الدستوري من بينها رفض المجلس تحية احد اعضائه رغم ثبوت تضارب المصالح (ارتباطاته المهنية مع احد افرقاء النزاع). الا ان المأخذ الابرز هو ارساء المجلس تأسيس الاحكام القضائية على اعتبارات سياسية (الاوسع الاقليمية، السلم الاهلي، اثاره النعرات...) ينحصر تقديرها وعلى اضيق نطاق بالسلطة الاجرائية.

حرية التعبير وحرية الصحافة:

يتمنع لبنان بتاريخ طويل في مجال حرية الرأي والتعبير عن الرأي والصحافة. منذ اتفاق الطائف ورغم محاولات التضييق على الحرريات، تستمر الانتقادات للحكومة ورجال السياسة. تنشر في لبنان العشرات من الصحف والمجلات وتمويلها فئات لبنانية واجنبية وليس ملكاً للقطاع العام. يلخص وضع الصحافة بالجملة الآتية: لا صحفة حرة في لبنان بل صحافيون أحرار.

منذ توقيع الاتفاق الامني بين لبنان وسوريا عام ١٩٩١، يحظر على أي من الدولتين نشر معلومات تسيء الى أمن الدولة الاخرى. تحت طائلة الملاحقة القضائية. يمارس الصحافيون الرقابة الذاتية في المواضيع التي تمتسس الرئيس السوري وأسرته، الجيش السوري او الفساد في سوريا.

## وسائل الاعلام:

منذ ايلول ١٩٩٦، بدأ تطبيق قانون الاعلام الذي لم يخضع عدد وسائل الاعلام السمعية والبصرية فحسب، بل مكن السلطة من احكام سيطرتها على نشرات الاخبار التي صارت جميماً متشابهة. كما ان البرامج الحوارية، Talk Show لا تشجع على استقبال شخصيات معروفة بمعارضتها للسلطة وصارت قائمة الاشخاص المحظوظين تطول وتطول.

رفعت دعوى ضد ثلاثة من المحطات التلفزيونية الثمانية العاملة في لبنان. في ١٧ كانون الثاني، مثل تلفزيون "المستقبل" امام المحكمة بسبب برنامج عالج فيه اختفاء فتاة. بني النائب العام الاحالة على ان القضية لا تزال قيد النظر في المحكمة. في ٦ آب، اتهمت "المؤسسة اللبنانية للارسال" LBC باثارة النعرات الطائفية إثر مقتل ثمانية اشخاص في منطقة الاونيسكو. كما ادعت النيابة العامة الاستئنافية على برنامج "استفتاء" الحواري الذي تبثه محطة تلفزيون "ام. تي. في". والتي وجهت اليها التهم وبلغت ذروتها في ٤ ايلول عندما اتخذ قرار في غرفة المذاكرة في محكمة المطبوعات يقضي باقفال المحطة

واداعتين هما اذاعة جبل لبنان RML واذاعة Nostalgie. ولكن الاخيره اعادت البث بعد عشرين يوماً. مراجع حقوق الانسان المحلية والدولية نظرت الى افقال المحطة MTV على انه الانتهاك الابرز لحقوق الانسان الذي سجل في لبنان في عام ٢٠٠٢ وبخاصة لأن المحطة كانت من أهم وسائل التعبير المتاحة للمعارضة.

وفي ٢٥ ايلول، أعلن المجلس الوطني للإعلام انه في صدد دراسة اعلان بيت على المؤسسة اللبنانية للارسال يعرض فيه آينشتاين الذي يئس من ايجاد حل لخروج لبنان من ازمة الديون. اوقف بث هذا الاعلان قبل صدور قرار المجلس.

#### -الصحافة:

مع ان الدستور ينص على حرية الصحافة، إلا ان قيوداً مهمة اضيفت اليها منذ اتفاق الطائف. مقارنة مع عام ١٩٩٩، لحظ تطور من حيث عدم ملاحة اي صحافي بسبب كتاباته ولكن الرقابة الذاتية التي يفرضها الصحافيون على انفسهم بلغت مستويات لا مثيل لها، وهذا بشهادة العاملين في هذا المجال.

بعدما نشرت صحيفة "الشرق الاوسط" في ٣ كانون الثاني خبراً عن محاولة اغتيال رئيس الجمهورية خلال عطلة له في نيس - فرنسا، قررت المديرية العامة للأمن العام اخضاعها لرقابة تسبق التوزيع في الاراضي اللبنانية . رفعت دعوى ضد الصحيفة ورئيس تحريرها عبد الرحمن الرشيد، سعودي الجنسية، ولا تزال عالقة امام محكمة المطبوعات. كما رفعت دعوى على اسبوعية الوطن العربي بسبب مقالة تقدّم بوجود خمسة آلاف جندي سوري في الجيش اللبناني.

علقت جريدة "الديار" اصدارها لثلاثة أيام احتجاجاً على افقال محطة تلفزيون "ام. تي. في".

خلال القمة الفرنكوفونية في بيروت، اعتبر الصحافي الفرنسي جدعون كوتز Gideon Cotz شخصاً غير مرغوب فيه ووضع في ما يشبه الاقامة الجبرية لاربع وعشرين ساعة قبل اتخاذ قرار بترحيله. أشير الى ان السبب كان اعطاءه بعض الاخبار لوسائل الاعلام الاسرائيلية فيما تسربت معلومات عن ان السبب الفعلي هو انه يهودي. في ٢١ ايلول، صادقت محكمة المطبوعات على هذا القرار.

#### -التعبير الفني:

للحكومة أساليب عدة للرقابة على الصحف الاجنبية وكل الاعمال الادبية بما فيها المسرحيات والكتب والافلام. يجوز للامن العام ان يراقب الافلام. يمنع عرض كل الافلام عن اسرائيل وحتى التي تعالج مواضيع يهودية. كما ان فيلمين مصربيين ينتقدان الاصولية الاسلامية منعاً ثم أحجز عرضهما. حتى ان معهد غوته الالماني اضطر الى اعادة النظر في برنامج افلامه.

لم يتغير الوضع مقارنة مع الاعوام السابقة. القوانين هي ذاتهامنذ منتصف السبعينيات. على كل كاتب ان يسلم الامن العام خمس نسخ من كتابه قبل المباشرة بنشره. في كانون الثاني، دهم الامن العام متجر "فيرجين VIRGIN MEGASTORE" وصادر عدداً من الافلام والاشرطة المحظورة في لبنان مع انها كانت تحمل ختم الامن العام. والسبب الذي اعطي هو انها تخرق قانون مقاطعة اسرائيل. من بين الافلام الممنوعة فيلم "يسوع الناصري" الذي يعرض دائماً على شاشات التلفزيون اللبناني، ولم يكن موضع رقابة في السابق.

#### -الكتب:

لا تزال قائمة الكتب الممنوعة طويلة. يحظر الامن العام بعض الكتب لأنها تخل بالآداب العامة او تزعزع النظام الامني. والقائمة طويلة، لا يمكن حصرها، فهي تشمل كتاباً حول الجنرال ميشال عون، او كتاب مرافق ايلي حبيقة، كتاب بالفرنسية حول المسيحية في الشرق الاوسط، مجموعة كاملة لأبو موسى الحريري حول الاسلام، تمت مصادرتها عام ١٩٩٤، كتاب شعر لعبد وازن، كتاب لمحمد زعيتر يمس المارونية... الخ. ليست القائمة حصرية، ذلك ان بعض المؤلفين لا يتحدون قرارات السلطة باستثناء ما فعلته دار الرئيس للنشر التي راجعت القضاء بعدما حظرت مجموعة من مخطوطاتها القديمة والكتب حول الاسلام.

#### -الحرية الالكترونية:

يتمتع لبنان بتقليد طويل من الحرية الالكترونية والنظام التربوي الحر. ينتخب الطلاب ممثليهم بحرية إلا أنه سجلت أخيراً محاولات تدخل الدولة في هذه الانتخابات.

تطور مذهل هو ارتفاع عدد الجامعات والمعاهد في لبنان بقرار من وزير التربية عبد الرحيم مراد ليصل إلى ٤٠ مع ان هذا الاجراء لم يلق ترحيب الاوساط الالكترونية إلا انه من وجهاً نظر حقوق الانسان، يقدم فرصة تعليمية اضافية للشباب. من جهة أخرى، سحب الوزير مراد كتاب تاريخ بحجة ان الفتح العربي وصف على انه "اجتياح عربي ومسلم".

#### -الحضور على الكره الجماعي:

تسجل في لبنان حالات عده للحضور على كره جماعات معينة وغالباً ما تطلق شعارات معادية للسامية مثل احتفالات الحزب القومي السوري الاجتماعي او حتى بعض التصريحات المعادية للمارونية مثلًا على لسان الوزير جنبلاط او مثل برنامج بيته الأب جورج رحمة عبر "تيلى لوميار" (Tele lumiere) ويدعو فيه الى استعمال العنف الجسدي ضد جماعة شهود يهوا كما ان تجنیس اللاجئين الفلسطينيين الذين لجأوا الى لبنان منذ عام ١٩٤٨ اثار ردود فعل عنصرية صدرت عن عدد من السياسيين والمفكرين.

تراجع النزعه العنصرية خلال العامين الماضيين. خفف الحزب القومي السوري الاجتماعي الكثير من شعاراته اللاسامية فيما استمر حزب الله في شن الحملات على اليهود في الكتب والخطابات.

اما في المجلس النيابي، خلال التصويت على قانون تملك الاجانب، فان بعض النواب كبطرس حرب، نعمة الله ابي نصر والرئيس السابق حسين الحسيني، استعنوا بكلمات تسيء الى كرامة الفلسطينيين في لبنان. كما حذر النائبان باسم يموت وناصر قديل من اليهودية المسيحية وطلباً المسيحيين باعادة النظر في علاقتهم مع العهد القديم. من جهةه، أشار النائب العام التميزي القاضي عدنان عضوم في تصريح صحافي الى ان الذين ينتشرون ضد مصلحة لبنان هم من الموارنة.

حرية الدين:

ينص الدستور على الحرية الدينية واحترامها ولكن هذا ينطبق على الأديان والطوائف المعترف بها وليس على الطوائف غير الوارد اسمها على قائمة الدولة مثل شهود يهوا والبهائيين.

اغتيلت ممرضة اميركية تعمل في مدينة صيدا بمسدس كاتم واعلنت السلطات الاسلامية الاصولية وال محلية انها كانت تبشر بالدين المسيحي في الاوساط الاسلامية.

سجلت حالات تعسف في حق المؤمنين من طوائف غير معترف بها رسمياً كما سجلت بعض الاعتداءات على أماكن الصلاة مثل الكنائس. افيد ايضاً عن تفجير بعض متاجر الكحول يملكونها مسيحيون في مناطق مسلمة.

#### - حرية التنقل:

لا يزال للجيش اللبناني والقوات السورية حواجز في المناطق الخاضعة لسيطرتهم. ما من قيود قانونية على حرية التنقل او على عودة المهجريين الى بيوتهم واراضيهم ولكن عوامل نفسية وسياسية ومالية لا تزال تعيق استكمال عودة المهجريين. مع انتهاء الاحتلال الاسرائيلي لجنوب لبنان، اعيد ربط الجنوب ببقية الاراضي اللبنانية، كما ان عدد الحواجز السورية انخفض في المناطق وخصوصاً على طريق بيروت - طرابلس.

#### -التدخل في خصوصية الفرد، الاسرة، البيت والبريد:

تنقصت الاجهزه الامنية، وخصوصاً مخابرات الجيش، على الاتصالات الهاتفية التي يقوم بها من تعتبرهم الحكومة من الخصوم او الذين يهددون أمنها منذ عام ١٩٩٧. وتعترض كلة نيابية على تنقص الاجهزه الامنية على الهاتف الثابت والخلوي ايضاً. الا ان البرلمان صوت على قانون شرع التنقص عام ١٩٩٩ مستثنياً النواب والوزراء. ولكن المجلس الدستوري اصدر قراراً جريئاً في هذا المجال معتبراً ان القانون لادستوري.

تُخضع زوجة سمير جعجع لرقابة مشددة وتسجل أسماء جميع زوارها. كذلك، على باب البطريركية المارونية حاجز لتسجيل الأسماء بداعي تأمين الحماية للبطريرك. يراقب الأمن العام كل المطبوعات والافلام والبريد الوارد من الخارج. من ألوان التدخل في الاقامة والحياة الخاصة، "استماراة امنية" على جميع من يقيم في جوار المنزل الشخصي لرئيس الوزراء ان يملأها وهي تتضمن العمر والعمل والاتجاهات السياسية وأي غرفة تشرف على منزل الرئيس... الخ.

#### جرائم القتل السياسي:

في ٢٤ كانون الثاني، قتل الوزير السابق ايلي حبيقة مع ثلاثة مرفقين هم ديمترى عجرم، وليد زوين وفارس سويدان، في سيارة مفخخة قرب منزله في الحازمية (احدى ضواحي بيروت).

في ٧ ايار خطف رمزي عيراني من أمام مكتبه وهو شخصية بارزة في حزب "القوات اللبنانية" وعشر عليه مقتولًا في صندوق سيارته في ٣١ ايار.

كما اغتيل جهاد جبريل، ابن احمد جبريل رئيس "الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - القيادة العامة" في بيروت الغربية في ٣١ ايار في انفجار سيارة.

في تموز، دوت ثلاثة انفجارات في مبنى عاقوري حيث يقيم الملائم جورج عاقوري من قوى الأمن وهو يعمل في سجن رومية وكان له دور في التحقيقات مع مجموعة الضنية.

في ٨ تموز، قتل احمد منصور، وهو مقاتل سابق في حركة "امل"، ثمانية من زملائه في صندوق نقاعة المعلمين، اعترف في ما بعد ان دوافعه كانت طائفية.

في صيدا، في ١١ تموز، قتل بديع وليد حماده ثلاثة جنود لبنانيين ولجأ الى "عصبة الانتصار" في مخيم عين الحلوة. بدأت السلطات اللبنانية التفاوض مع المسؤولين في المخيم الذين سلموه اياه في ٣١ تموز.

تم كشف خطة لاغتيال النائب منصور البون واتهم جورج قزي لاحقاً في التخطيط لاغتيال رئيس بلدية جونيه عادل بوكرم وتم اعتقاله على اثرها.

#### -الاعتقال والاحتجاز الاعتباطي

تجأ الحكومة الى الاعتقال والاحتجاز الاعتباطي. يفترض القانون على الأجهزة الأمنية وجود مذكرات توقيف ولكن النيابة العامة العسكرية تتمتع بصلاحيات واسعة الى حد يسمح لها بان تصدر مذكرات فارغة تماماً بعد توقيف الشخص المطلوب، على فترة الاحتجاز لا تتجاوز الاربع وعشرين ساعة ولكن هذا الشرط لا يحترم في معظم الحالات.

غالباً ما تحتجز السلطات، لفترة قصيرة ومن دون توجيه اي اتهامات، المعارضين السياسيين للنظمتين السورية واللبنانية. خفت حملات توقيف انصار الجنرال ميشال عون والقوات اللبنانية، والتي كان يتبعها توقيع تعهد بالامتناع عن اي نشاط سياسي مهما كان شكله.

تفيد معلومات موثوقة بها بأن فئة من المعتقلين في لبنان يحالون على الاجهزة السورية التي تتقاهم الى مراكز اعتقال في لبنان او حتى في سوريا. يبقى عدد هؤلاء غير معروف.

في ٢٨ تشرين الأول صرخ وزير الداخلية بأن قرى بكماتها اعتقلت لغرض التحقيق مع سكانها حول احداث ١١ ايلول. في ٨ آب صدرت مذكرة توقيف بحق شربل اسبر ويوسف الفريج في شكا. في ٩ آب، اوقف في شكا فارس سمراني (١٧ عاماً) ومارك بطرس (١٦ عاماً) في شكل غير قانوني ثم اطلقوا بعد تحقيق مخبرات الجيش معهما.

في ١٦ تشرين الاول، اوقف عشرة طلاب لساعات عدة بسبب مشاركتهم في تظاهرة واعتصام في جامعة القديس يوسف. في ٣١ تشرين الاول، اوقف نحو سنتين طالباً ثم اطلقوا في اعتراض في الجامعة اللبنانية - كلية العلوم، الفرع الثاني في الفنار وذلك خلال احتجاجهم على اقفال محطة "ام. تي. في" والتضييق على الحرريات.

يتمتع لبنان بنظام قضائي مستقل وغير منحاز . ولكن هذا التقليد تشوّبه العيوب عند تطبيقه . ويبقى الانتهاك الفادح وجود المحكمة العسكرية فقد انشئت عام ١٩٦٧ كأداة عسكرية للحد من تدهور امن الدولة . ولكن صلاحياتها توسيع لتظل الداعوى الجزائية العادلة تسمح بتركيبتها بدرجة من التدخل السياسي في القضاء . فالمدعي العام التميزي الذي يدير ويشرف على كل الداعوى ينسق مع وزير العدل .

تعين وزارة العدل القضاة في المحاكم على اساس التوزيع الطائفي العادل . ان النقص في عدد القضاة ادى الى اطالة مدة المحاكم وغالبا ما كان يسيطر هذا التأخير الى عدالة الدعوى مثل حالة النائب شاهي بارسوميان الذي اعتقل لاكثر من ثمانية اشهر قبل ان يحال ملفه على المحكمة . كما اننا في المؤسسة سجلنا حالات خرق بالنسبة الى محكمة آسيويين او افارقة ، او حتى اعتقالهم قبل المحاكمة لفترات طويلة وصلت احيانا الى اربع سنوات .

نسجل هنا تطورين ايجابيين : عدد متزايد من القضاة الذين يأخذون في الاعتبار الاعلان العالمي لحقوق الانسان قبل إصدار احكامهم . وتطور ثان ايجابي عندما رفع قاضي التحقيق دعوى ضد عنصر في قوى الامن الداخلي استعمل التعذيب خلال تحقيقه مع موقوف .

استمرت محاكمة جنود من "جيش لبنان الجنوبي" التي كانت قد بدأت منذ عام ٢٠٠١٠ كل ما سجلته المؤسسة من شروائب في المحاكمة استمر على حاله : مثل طبيعة المحكمة ، الاجراءات وتقلص حق الدفاع .

شهد العام محاكمة توفيق الهندي ، حبيب يونس وانطوان باسيل بتهمة "الاتصال بالعدو (الاسرائيلي)" بعد اعتقالهم في آب ٢٠٠٢ ، صدر الحكم عليهم في شباط بسجنهما ثلاثة سنوات . وبعد استئناف الحكم ، خفضت مدة العقوبة لخمسة عشر شهراً لتوفيق الهندي وحبيب يونس وستين ونصف سنة لانطوان باسيل .

تعتبر المؤسسة ان هذه المحاكمة لم تكن عادلة اذ ارتكزت على اقرار وقعه المتهمون خلال التحقيق وفي غياب محام حيث يعترفون بما نسب اليهم ، رغم اصرار ثلاثة على ان التوقيع تم في جو من التخويف والتعذيب والتهديد حكمت المحكمة بأنهم مذنبون .

في تطور بارز آخر ، اطلق حنا شليطا في ٣٠ آب بعد اعتقاله ثمانية اعوام والتحقيق معه لعشرين دقيقة فقط خلال كل هذه الفترة .

ثمة تطور غير متوقع . اشار رئيس مجلس القضاء الاعلى في تصريح صحافي الى اوضاع القضاء المقلقة . واستفاض في وصف الفساد والتدخل في اعمال القضاء .

#### حالات الاختفاء:

لأسباب سياسية ، سجلت في لبنان حالات اختفاء منذ بداية الحرب عام ١٩٧٥ ولكنها لم تتوقف حتى ما بعد الحرب مثل حالة اختفاء بطرس خوند من حزب الكتائب الذي خطف من منزله عام ١٩٩٢ ولم يعرف مصيره بعد . يقال انه معتقل في سوريا وهو ليس الوحيد . تقدر الجهات التي تعنى بالمعتقلين اللبنانيين في السجون السورية ان عددهم يتجاوز المئتين . ولم تتخذ الحكومة اللبنانية اي اجراء قانوني بحق الاشخاص المسؤولين عن اختفاء الالاف خلال اعوام الحرب . في ايار ١٩٩٥ ، اقر مجلس النواب قانونا اعلن فيه ان كل الاشخاص المختفين ماتوا . من شأن هذا القانون ان يسهل معاملات الارث وحالات الزواج اللاحقة .

في ٣ كانون الثاني اصدرت المحكمة العليا الاسرائيلية قرارا مددت فيه الاعتقال الاداري لمصطفى الديراني والشيخ عبد الكريم عبيد بعد اعتقالهما وسقهما من منزلهما في لبنان . وفي بيان صادر عن لجنة اهالي المعتقلين اللبنانيين في السجون السورية في ٢٧ آب ، كشفت اللجنة اطلاق ١٢ شخصا وتسلیم جثة المعتقل خالد نمر العس لأسرته . اشارت اللجنة الى ان اسماء ١٢ وردت على قائمة ٩٥ اسما التي اعترفت السلطات السورية بوجودها في سجونها .

سجلت خطوة ايجابية عندما استقبل وزير الداخلية السوري وفدا من اهالي المعتقلين وطلب منهم مهلة ثلاثة اشهر، وبعد انتهاء المهلة، توجه الوفد الى دمشق ولكنه منع من دخول الاراضي السورية بحجة ان الوزير خارج البلاد لفترة شهر كامل.

على الصعيد اللبناني، لم تصدر اللجنة الخاصة برئاسة الوزير فؤاد السعد اي تقرير بعدما كان يفترض بها ان تجمع كل المعلومات في مهلة شهرين. كان الوزير السعد قد وعد باصدار التقرير بحلول نهاية حزيران.

#### -الاعدام، الموت خلال التعذيب وظروف السجن

لم ينضم لبنان بعد الى البروتوكول الاختياري الثاني حول حظر عقوبة الاعدام ولكن هذه المسألة لا يمكن ان تبرر حرمان الحق في الحياة. صحيح ان عقوبة الاعدام لم تطبق في لبنان الا على الجرائم الخطيرة. الا انه ما بعد الطائف اعلن الرئيس الهراوي ان "عهد المشانق" قد بدأ. في عهده اعدم ١٢ شخصا كما سجلت حالات وفاة خلال الاعتقال مثل طارق حسني الذي مات بسبب التعذيب في سجن بيت الدين. وردت ايضا معلومات موثوقة بها عن ممارسة التعذيب من جانب رجال الشرطة خلال التحقيق، ولم تقتصر على اجهزة الشرطة بل شملت ايضا مخابرات الجيش والامن العام لدى تعاطيه مع الاجانب ولا سيما الآسيويين والافارقة.

سجلت تجاوزات ايضا في مخيمات اللاجئين الفلسطينيين من جانب جماعات تفرض قانونها واساليبها.

اما بالنسبة الى ظروف السجن، فهي سيئة ولا تستوفي المعايير الدولية المعترف بها. يبقى الانتظار المشكلة الاساسية، اضافة الى الظروف الصحية وغيرها. من جهة اخرى، يدير الامن العام مركز احتجاز حيث مئات من الاجانب ينتظرون ترحيلهم معظمهم من المصريين والسوريين لانكبي، يحتجزون في اماكن صغيرة، مكتظة وضيقة حيث التهوية غير مناسبة. تغير الوضع منذ ١٩٩٩ ومن اهم المراكز التي انشئت مركز مزرعة يشوع. يبقى ان سلطات دول الاصول لا تتعاون بشكل فاعل مما يطيل اقامة هؤلاء في لبنان. ادخل الامن العام عددا من الاصلاحات منها تعيين ضابط اتصال مع منظمات حقوق الانسان.

لدى "حزب الله" مراكز اعتقال لجنود "جيش لبنان الجنوبي" في المناطق الخاضعة لسيطرته ووردت تقارير موثوقة بها عن اساءة معاملة المحتجزين فيها.

سجل تحسن في اماكن اعتقال طالبي اللجوء لدى الامن العام ولكن هذا لا يعني ان الظروف ممتازة. مع انها افضل من المركز السابق في فرن الشباك ولكنها تحتاج الى مزيد من التحسين. اما السجون، فتبقي مكتظة خصوصاً مع محاكمة جنود "جيش لبنان الجنوبي". من الحلول المقترحة الاسراع في المحاكمة او امكان الاطلاق بكفالة وهو تبشير ينص عليه القانون ولكنه غير مطبق في شكل واسع.

سجلت حالات تعذيب. وعقد اهالي الاصوليين المسلمين الذين يحاكمون في ملف حوادث الضنية مؤتمراً صحفياً في مقر المؤسسة اكدوا فيه حالات تعذيب ومعاملة غير انسانية.

سجل ايضاً وفاة ثلاثة سودانيين خلال اعتقالهم وهم جميعاً في العقد الثاني. ينتظر الان نحو مئة شخص تنفيذ حكم الاعدام بحقهم.

#### -التجنیس:

تبقي مسألة التجنیس مشكلة حساسة في لبنان منذ العشرينات. وصدر مرسوم التجنیس عام ١٩٩٤ ليزيد عدد السكان بنسبة ٨ الى ١٠%. صحيح ان مشكلة الاشخاص الذين كانوا من دون هوية قد سُويت، ولكن البقية التي تم تجنیسها اختررت بشكل اعتبرطي (ليس فقط السوريون) مما اثار خلافاً في التوازن الديموغرافي واثر سلباً على انتخابات ١٩٩٦ التیابیة وسيتركز الامر نفسه في الانتخابات المقبلة.

خرق القوانین الانسانیة

خلال ٢٣ عاماً من الاحتلال الإسرائيلي للجنوب، قتل عدد غير معروف من المدنيين خلال معارك بين "حزب الله" و"جيش لبنان الجنوبي". حتى ان الامم المتحدة كانت عرضة للهجمات مثل الاعتداء على قانا في ١٩٩٦ الذي ترك ١٠٢ قتيلين مدنيين.

#### -استخدام الاسلحة المحظورة:

لا شك في ان اسرائيل استخدمت انواعاً من الاسلحة المحظورة في جنوب لبنان مثل القنابل الفوسفورية وغيرها. كما سجلت انتهاكات وجرائم ارتكبها الجيش الإسرائيلي مباشرة او بواسطة حليفه "جيش لبنان الجنوبي"، مثلاً في سجن الخيام. افادت لجنة الامم المتحدة لحقوق الانسان عام ١٩٩٧ ان الاعمال الإسرائيلي في جنوب لبنان تشكل انتهاكاً خطيراً لاتفاق جنيف لعام ١٩٤٩ عن حماية المدنيين في حالات الحرب.

منذ ايار ٢٠٠٠ انجذ الانسحاب الإسرائيلي من جنوب لبنان وتبقى مزارع شبعا موضع خلاف اذ تصرح الحكومة اللبنانية بأنها جزء من الاراضي اللبنانية التي لا تزال تحت الاحتلال.

#### حقوق المجموعات الخاصة:

تبقى حالات المثلية او الواط عرضة للاحقة الشرطة والقانون. يعاقب عليها بالسجن، مهما كان العمر والظروف. لذا من الضروري تعديل القوانين ليقتصر العقاب على الافعال التي يكون طرفاها او احد طرفيها قاصراً او عندما تمارس في اماكن عامة.

في ٢٢ آب اعتقلت امرأتان بتهمة "ممارسة افعال جنسية غير طبيعية". امر المدعي العام شوقي حجار بسجن كل منهما في زنزانة منفصلة. تنص المادة ٥٣٤ من قانون العقوبات على ان ممارسة العلاقات الجنسية "بشكل يتعارض وقواعد الطبيعة" جريمة خاصة للعقاب بالسجن لمدة تصل الى سنة.

#### حركة حقوق الانسان في لبنان:

تعمل في لبنان حركات عدة لحقوق الانسان. يعمل بعضها بموجب ترخيص من وزارة الداخلية فيما البعض الآخر غير مسجل او مسجل كشركات تجارية.

سجل تطور ايجابي عام ١٩٩٩ عند فتح المكتب الاقليمي لمنظمة العفو الدولية في بيروت بتشجيع من السلطات اللبنانية والناشطين وممثلي المجتمع المدني.

#### تعليم حقوق الانسان:

بعد اتفاق الطائف، احتلت حقوق الانسان اهمية بالغة حتى انها ادخلت في برامج التعليم الرسمي. ولكنها اقتصرت هنا على تلقين المبادئ والتنظيم. يشتمل البرنامج على تلميحات سياسية عديدة هو برنامج نظري، لا يقدم اي طرق او مهارات عملية.

لقد طورت مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني (لبنان) منهاجاً خاصاً بها، من شأنه ان يلبي حاجات اللبنانيين وكل من يعيش على الاراضي اللبنانية. يرتكز المنهج، الذي سماه الشركاء الأوروبيون "اسلوب المؤسسة"، على اسئلة ثلاثة اساسية: لماذا الانسان مهم؟ ما هي حقوقها او حقوقها؟ كيف الدفاع عن هذه الحقوق والحريات؟ وضع كتاب دراسي بالإنكليزي لهذا الغرض والصيغ العربية ستكون متوفرة سنة ٢٠٠٣.

يعتمد هذا النهج في سبع جامعات رئيسية في لبنان:  
منذ عام ١٩٩٣ في جامعة هايغازيان.

منذ عام ١٩٩٤ في جامعة الروح القدس (الكلسيك).

منذ عام ١٩٩٧ في معهد مار بولس.

منذ عام ١٩٩٧ في جامعة القديس يوسف.

منذ عام ١٩٩٧ في الجامعة اللبنانية - الاميركية.

منذ عام ٢٠٠١ في الجامعة الاميركية في بيروت.

ستبدأ الجامعة الانطونية بتعليم حقوق الانسان بحسب اسلوب المؤسسة منذ الفصل الثاني في ٢٠٠٣-٢٠٠٢.

تعليم الجمهور:

لا يقتصر البرنامج على الجامعات بل يشمل ايضاً المهنيين كالمحامين وغيرهم. شهد عام ٢٠٠٢ تطوراً بارزاً عندما قرر المطران غي - بولس نجيم وضع دير اعيد ترميمه في تصرف الشباب حيث تتظم الندوات ويقدم برنامج دائم لتعليم حقوق الانسان تضطلع به مؤسستنا. تطور آخر هو برنامج اسبوعي على صوت المحبة بدءاً من ١٣ تشرين الثاني (الثالثة من حيث نسبة المستمعين) ويستمر خمسة عشر اسبوعاً من اجل تعليم حقوق الانسان.

لبنان والمعاهدات الدولية لحقوق الانسان:

انضم لبنان ووقع عدداً من المعاهدات الدولية لحقوق الانسان مثل العهد الدولي لحقوق المرأة (١٩٧٢) ولكنه ارفق انضمامه هذا برفض للفقرة الثانية من المادة التاسعة والعشرين وتحفظ عن المادة التاسعة مما انتقص من حقوق المرأة الممنوحة بموجب هاتين المادتين.

كما انضم لبنان عام ١٩٩٩ الى "الاعلان التفسيري" لموقف الدول حيال ناشطي حقوق الانسان. في الواقع، وقعت ٢٦ دولة هذا الاعلان وهي كلها غير ديمقراطية، ١٤ منها دول عربية.

لا يزال لبنان متأخراً عن التزاماته الدولية في رفع التقارير للجان الامم المتحدة المتخصصة، مثل التقرير عن التمييز ضد المرأة الذي تأخر منذ زمن طويل وتقييد مصادر حكومية بأنها في صدد وضع اللمسات الاخيرة عليه